

الدرس 02 / شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين. قال ابن حجر رحمه الله تعالى في نخبة الفكر والثاني المسبوك والثالث المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس. ثم الوهم ان ابتلي - [00:00:00](#)

عليه بالقرائن وجمع الطرق كالمعلم. ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى والثاني المترو اي من اقسام ضعف الحديث وترك ورده او من اقسام الحديث الضعيف ذكر الموضوع ذكر - [00:00:20](#)

والمتروك عند الاوائل عند المتقدمين لا يعرف اطلاقه على الحديث وانما يعرف اطلاقه على الراوي وانما يطلقون كلمة متروك ويذكرونها في الراوي الذي ترك حديثه. ومنهم من يعبر عن المتروك من الاوائل - [00:00:50](#)

بالمنكر في الراوي يسمى حديثه او يسمى هذا الراوي بمنكر الحديث. واما عند المتأخرين كما ذكر الحافظ ابن حجر هنا ان المتروك هو الراوي المتهم بالكذب حديث الراوي المتهم بالكذب - [00:01:13](#)

وذلك انه قسم الحديث الى حديث موضوع والى حديث متروك والى حديث الضعيف الموضوع الذي يرويه الكذاب او ما يعرف ان راويه كذب فيه او انه اضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم حديثا لم يقله سواء كان كذبه عابدا او كان - [00:01:31](#)

وخطأ الذي اقل منه ادنى منه ما يسمى بالمتروك عند المتأخرين وهو الحديث الذي يرويه الراوي المتهم بالكذب. المتهم بالكذب ويسمى حديث هذا بالحديث المتروك. الا ان هذا الاصطلاح هو اصطلاح عند المتأخرين. بل ان بعض المتأخرين لم يذكر هذا القسم في الاحاديث في انواع الاحاديث الضعيفة - [00:01:53](#)

ذلك ان هذا الاطلاق انما يطلق على الراوي ولا يعرف اطلاقه على الحديث. لا يقال انما يقال راو ولذلك لما سئل لما سئل شعبة رحمه الله تعالى عد المتروك من الرواة كما ذكر ذلك ابن حبان في في - [00:02:22](#)

اه كتابه اه بكتابه المجروحين وكذلك ذكر الخطيب البغدادي في كفايته قال بل يكثر غلطه. ذكر المتروك قال من الذي يترك حديثه قال بل يكثر غلطه هذا واحد بل يكثر الغلط بل يكثر الغلط يترك حديثه ومن روى عن المعروفين - [00:02:42](#)

ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون من روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون الثالث مد تهادى في غلط مجمع عليه اذا تهادى في غلط مجمع عليه ونبه عليه - [00:03:02](#)

فلم يتراجع اخطأ وبين له خطأه والخطأ مجمع على انه خطأ وتهادى ولم يتراجع فان هذا يترك حديثه ايضا. والرابع من اتهم بالكذب. بل اتهم بالكذب. فعلى هذا نقول ان الحديث - [00:03:21](#)

متروك هو الحديث الذي هو الحديث الذي فيه راو اما ان يكون كثير الخطأ وفاحش الغلط ويسمى هذا الاوان بالمنكر واما ان يكون روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون وهذا يسب ايضا - [00:03:41](#)

بالمنكر كما مر معنا فعند مسلم رحمه الله تعالى انه قال وعلامة المنكر في حديث الراوي ان يعبد الى شيخ كثير الرواية كثير التلاميذ فيتفرد عنه بما لا يعرفه غيره من اصحابه فهذا حديث حديث منكر وكما ذكر كما مر بنا ان الحي المنكر - [00:04:02](#)

وبه الضعيف او يتفارد به الثقة مخالفا لمن هو اوثق لمن هو اوثق او يتفرد باصل لا يشارك فيه غيره وهو لا يتحمل ذلك يسمى هذا منكر او متهما بالكذب او متهم بالكذب فهذا حديث ايضا يسمى حي ضعيف. وهل كل من وهل كل من اخطأ في - [00:04:22](#) حديث يسمى حي متروك تقول الراوي لا يترك حديثه الا اذا كان كما ذكر شعبة وهو اذا كان كثير الخطأ فاحش اذا كان يتفرج على المعروفين بما لا يعرفه المعروفون. ويكثر من ذلك. اذا كان يصير على الخطأ المجبر على كونه - [00:04:42](#)

خطأ ويتبادى في ذاك ولا يتراجع. فهذا يترك اهل العلم حديثه. وعلى هذا نقول ان الاوائل يطلقون البتروك على الراوي لا على البوي يطلقون على الراوي لا على لا على البروي - [00:05:03](#)

فهذا هو المتروك عند الاوائل وهو يطلق على الراوي وليس على المروي. فالبروي فالراوي الذي الذي يتهم بالكذب يكون متروك الحديث ويكون حديثه ضعيف لا يحتج به ويكون ضعيف لا يحتج به. هذا قوله عندما قال هذا الحيلة - [00:05:18](#) مثال هذا البتروك ما روى قدر قطبي شبر الجابر ابن يزيد الجعفي عن ابي الطفيل عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان يقنت في الفجر ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة هذا الحديث - [00:05:37](#)

فيه عقد بن شبر وهو متهم بالكذب. متهم بالكذب. فهذا الحديث حديث ضعيف ومتروك لجمعه بين الوصفين الكذب وادى راوي تفرد بشيء لم يشاركه فيه غيره وهو وهو ضعيف الحديث. فهذا الحديث مثال للحديث المتروك. والحديث - [00:05:54](#) او حديث رواه المتروك حديث ضعيف جدا لا يحتج به ولا يصلح في الشواهد ولا يصلح في المتابعات لا يصلح الشواهد ولا يصلح في هذا ما يسمى بالحديث المتروك. قال واكتب يستخدم حديث المصطلح المتروك على الرواة دون - [00:06:14](#)

الروايات. فكثير ما يقولون فلان متروك او متروك الحديث او تركوه او تركه الناس اما الحديث فلا يستعملونه الا نادرا. ومع ذلك لا يحصل متروك في البتاع بالكذب بل لهم يسبب اترك الحديث كما ذكرت كما ذكر ذلك شعبة قبل قليل وهو الذي يكثر الخطأ. قال والثالث المنكر - [00:06:34](#)

المنكر على رأي يقول حافظ ابن حجر على رأي من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة. المنكر عند المتأخرين يقصرونه على اي شيء على ما تمر به الظعيف او ما رواه الظعيف مخالفا - [00:07:02](#)

للتقات يسمى هذا هو الحديث المنكر يسمى هذا هو الحديث المنكر. وهذا ليس بصحيح هذا ليس بصحيح. هو منكر لكن ليس هو محسوب على هذا الوصف فالمنكر لا يشترط فيه قيد المخالفة - [00:07:16](#)

وقد مر بنا ادى الحديث المنكر مر بنا بلقاء سابق في درس سابق ان المنكر هو قد اشتهر خطاه وعرف خطؤه فيسبح الحديث حديث منكر بل كثر خطؤه وفحش غلظه يسبح - [00:07:31](#)

منكر ايضا يسبح بمنكر لحديث الثقة اذا روى حديث واخطأ فيه فانه يسبب منكر سواء خالف او لم يخالف يسمى ايضا منكر اذا خالف الثقات اذا خلص سلم سبح يذكر الضعيف يخالف ثقال سبح ايضا منكر كل هذا يسمى منكر المنكر عند الاوائل منهم من يسبح منكر ما اخطأ فيه الراوي فاخطأ - [00:07:48](#)

فيه الراوي اي خطأ سواء كان الراوي الذي اخطأ ثقة او ضعيف يسبى حديثه من كرب. القسم الثاني يسمى المنكر ايضا بات فرد به من لا تحب للتفرد بل لا يتحمل التفرد آا الامام احمد رحمه الله تعالى اطلق على حديث ابن عجلان حديث آآ - [00:08:12](#)

على حديث هل على ابي عبد الرحمن عن ابيه عن النبي عن ابي هريرة نهى عن قال اذا اتصل شعبان حديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا اتصل - [00:08:32](#)

تعبان فلا تصوموا قال الامام احمد هو حديث منكر لماذا؟ لان الذي تفرد به ومن؟ هو العلاء ابن عبد الرحمن بعد العلاء ثقة وقد اخرج له مسلم لكنه تعدى حديثه هذا خطأ وعده منكر. فما تفرد به الراوي ولم يشارك فيه غيره ولا يتحمل التفرد - [00:08:44](#)

سبح حديثه ايضا مذكر بل بعضهم عدى الاحاديث الصحيح ادى منكرها لهذا التفرد. القسم الثاني هو سببه اذا مات فرد به الظعيف يكون منكر البايع من باب اولى باتوا به الضعيف من باب اولى يكون منكرها. باخان للضعيف الثقة يسمى منكرها. اذا ما اخطأ فيه الراوي يسمى - [00:09:04](#)

ما خالف فيه الراوي يسمى منكر سواء كان ضعيفا او ثقة يسمى منكر تفرد به الثقة ولم يشاركه في غيره يسمى منكرا هذا هو المنكر عند الاوائل. تفرد به الضعيف من غير مخالف ثقات باتوا به الضعيف مخالف ثقات. بات ورد به الثقة مخالفا للثقة - [00:09:26](#)

بات ما اخطأ فيه الراوي يسمى ايضا منكر فهذا هو الحديث المنكر. يعبر بعضهم عن المنكر بلفظ الشاب بلفظ الحديث الشاذ قد ذكرناه سابقا اه ان هناك من يسمي المنكر بالشاب بعد الاكثر في اطلاق المتقدمين لفظة - [00:09:46](#)

المنكر وقد جاء عند الترمذي عندما عرف الحسن قال ولا يكون شاذا ولا يكون ولا يكون شاذا فهو حديث حسن العدي الشاب هو باء تفرد به الراوي اي ليس له متابع وانما روي بالوجه الواحد الا يكون شاذا اي لا يكون الراوي الذي اخطأ فيه او تفرج - [00:10:06](#)

به ولم يشاركه فيه غيره. والصحيح ان الشاذ والمنكر مترادفان. وادنى له وان الاكثر استعمال الحلة الذي اخطأ فيه الراوي او تفرد به الراوي المخالف للثقافة او عدم البخاري بعد تفردده وهو لا التبرد يسبح حديث وشاذ ويسبح حديث منكر وقد يكون الشذوذ - [00:10:26](#)

والذكاراة في لفظة من الحديث وقد يكون الحديث كله شاذا ومنكرا. فهذا معنى الحديث يذكر والمنكر والحديث المنكر هو حديث الضعيف لا يحتج به وايضا لا يصلح في الشواهد - [00:10:46](#)

ولا يصلح لمتابعته. الحج المتروك لا يصلح حديث الراوي البترول لا يصلح في البتان والشواهد. الحديث المنكر لا لماذا؟ لماذا لا يصلح يعني ينكر في المتابعة والشواهد لانه حديث خطأ والخطأ لا يكون شاهدا ولا يكون متابعا - [00:11:05](#)

وهو نوع من انواع الحديث الضعيف. قال ايضا وكذا الرابع والخامس ثم وهو الوهم اذ طلع الحديث الضعيف الذي فيه وهم وهو ما اخطأ فيه راويه ما اخطأ فيه راويه - [00:11:22](#)

او عرف انه اخطأ فيه فان هذا يسب الى حيث ضعيف كبد فحش غلظه راوي خطؤه اكثر من صوابه فهذا الراوي لا يحتج بحديث ويكون حديث ضعيف او كثرت غفلته او كثرت غفلته - [00:11:38](#)

فهذا ايضا ممن لا يقبل حديث ولا يحتج به. اذا رأينا يراوي ويعرف ذاك متى يعرف ذلك بسبر مرويات الراوي. ولذلك الرواة تنقسم الى قسمين. راوي المكثر وراود مقل اما المقل الذي هو قيل الحديث وحديث خطأ له خمسة احاديث ويخطئ في اربعة يقول هذا متروك الحديث ولا يقبل حديثه لانه كثر خطؤه - [00:11:55](#)

وفحوش غلظه. اما اذا كان له بيئة حديث او الف حديث واخطأ في احاديث فانما اخطأ فيه لا يرد ما اصاب فيه الا ان يكون الحديث الذي اخطأ فيه احاديث يدل على غفلته وعلى وعلى آآ عدم معرفته وفهمه. فان من الاخطاء - [00:12:18](#)

كما قال الدار قطني با يذهب مئة الف حديث. يقول ان الاخطاب يذهب بمئة الف يعني لو كان بمئة الف حديث واخطأ بحديث وهو خطأ فاحش اعرف بهذا الخطأ ان - [00:12:40](#)

هذا الراوي لا يعرف لا يعرف لا يعرف شيئا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم فارد به حديثه. لكن اذا كان الخطأ من سوء حفظ او وهم او تقديم او تأخير - [00:12:50](#)

او رفع او وقف وما شابه ذلك فان خطؤه يرد عليه ونقول هذا الحديث منكر ولكن لا نسب الراوي منكر الحديث. هناك فرق بين كون حديث منكر وبين قولنا هو منكر الحديث. اذا قلنا منكر الحديث - [00:13:00](#)

فبعد ذلك ادى الراوي قد فحش غلظه وكثر وكثر خطؤه فلا يقبله شيء. اما اذا قلنا حديث منكر فلا يلزم ان يكون الراوي منكر الحديث لكن يلزم القول اذا منكر الحديث ان جميع احاديثه من كره فهذا بعد من - [00:13:16](#)

غلظه او كثرت غفلته او ظهر فسقه فهو منكر. هذا كله يدخل في حد المنكر. بسأت الفسق هنا الفسق يدخل فيها البدعة من اسباب الفسق ايضا. لكن الفسق الذي يقصده هنا بل ارتكب محرما واصر على - [00:13:36](#)

كبيرة واصر على صغيرة هنا مسألة هل كان الاوائل يردون احاديث الرواة بمجرد آآ فعل بشيء من المنكرات هذا آآ هذا لا الا في باب الكذب خاصة من عرف انه يكذب في حديث الناس - [00:13:56](#)

فكثير العلم كان يتجنب حديثه لان من كذب حديث الناس فلا يؤمن ان يكتب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقد عرف

بالكذب هو ليس فهو ليس بعدل الا ان يتوب. فاذا تاب وصدق بتوبته قبلنا مروياته. اما اذا كان يفعل شيء من المنكرات او يقع في شيء من المحرمات - [00:14:15](#)

وهو في عدالته وهو وهو ثقة في حفظه وضبطه. فان هذا مما وقع فيه خلاف منهم من قبل حديثه وهذا ينظر في سلف فسقه اذا كان ممن يسفك الدماء ويقتل ويذهب الاموال - [00:14:35](#)

يسبق ويشرب الخمر وما شابه ذلك فهذا ليس بعدل ولا يؤخذ حديثه ولا يقبل حديثه. اما اذا كان منبر تفعل بعض الاشياء كمن يشرب الدبيب متأولا كمذهبها هذا لا يرد حديث اليد ويشربه متأولا او يفعل بعض الصغائر او يقع في بعض - [00:14:51](#)

منكرات فان هذا لا يقدر في حديثه كذلك المبتدع الذي يقع في البدعة وليس بدعة مكفرة كبدعة القدر او بدعة او الارجاء او بدعة الخوارج وما شابه ذلك فهؤلاء ايضا يقبل حديث ويحتج بها في بشرط ان لا يروي ما يقوي - [00:15:11](#)

بدعته والا يكون على خلاف بين العلم في هذه المسألة اذا روى المبتدع حديثا فهو ممن يعرف بضبطه وثقته وحفظه وايضا ديانتته الا انه على هذه الطريقة الفاسدة والضالة وهي طريقة الابتداع. كالخواج مثلا فقالوا انه يقبل حديثه ولو كانت البدعة - [00:15:31](#)

ايضا تقوي تقوي ولو كانت هذا الحديث يقوي بدعته ومنهم من؟ قال اذا روى ما يقوي بدعته فان الحديث يرد به وهذا قليلا تجد حديثا يرويه مبتدع من المبتدعة ويقوي بدعته وليس له طرق اخرى يتقوى بها. وقد اخرج البخاري ومسلم لجمع مبتدعة لجمع

المبتدعة - [00:15:51](#)

احتجوا باحاديثهم. اذا هذا كله حد في مسألة ايش؟ المنكر. غلطه وكثرت غفلته. او ظهر فسقه فحديثه فحديثه كحديث منكر. هذا الذي ذكر هنا ثم تأتي بذاك الوهم وهو الحديث المعطل - [00:16:14](#)

اذا ذكر بعضهم يقول لا لا يعرف ان احدا وصف الدكارة لاجل فسق الراوي بل عملهم قائم على رؤيات الثقات هذا يحتاج الى نظر وتأمل هل هل اطلق الاوائل لفظة المنكر على بدء آآ قدح في عدالته؟ يسبح حديث ضعيف هذا - [00:16:34](#)

وحيث باطل لكونه مبتدع مكفرة حديث مردود ولا يقبل كذلك من اشتهر بفسق او بفجور والسلامة فانهم يقول لا يقبل حديثك ولا كرامة. لكن لا يطلق عليه انه حديث منكر وانما يطلق المنكر على ما اخطأ فيه - [00:17:04](#)

الراوي اذا اخطأ الراوي فانه يسمى حي من كرب. فمثلا البخاري لما ذكره حديث محمد ابن عبد الله ابن الحسن العسكري عن ابي هريرة في لا يغرك احدكم بروك الجبل وليضع يديه قبره قال في محمد وعبد الله بن الحسن وهو ليس من اهل الحديث مع انه -

[00:17:24](#)

اهل البيت وكان مقاتل شجاعا لكن البخاري اعل بقوله لم يكن من اهل الحديث. فرواج حيث يعد ايش؟ تعد خطأ وتعد من كرة فهذه مسألة وهي مسألة ان الفسق يرد حديث راويه ولا يحتج به اذا كان ممن يظهر الفسق كالكبائر مثلا كالخمر - [00:17:44](#)

او الزنا او بشرتها هذا لا كرامة له. ولا يروي عنه احد النبي صلى الله عليه وسلم الا في حالة واحد وحالة ان يتوب الى الله عز وجل ويصدق في توبته. والله تعالى اعلم واحكم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:18:08](#)